

Distr.: General
3 August 2016

Arabic
Original: English

جمعية الأمم المتحدة
للبيئة التابعة لبرنامج
الأمم المتحدة للبيئة



جمعية الأمم المتحدة للبيئة
التابعة لبرنامج الأمم المتحدة
للبيئة
الدورة الثانية

نيروبي، ٢٣-٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦

٢/٢٣- إدارة الصناديق الاستثمارية والمساهمات المخصصة

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

وقد نظرت في تقرير المدير التنفيذي المتعلق بإدارة الصناديق الاستثمارية والمساهمات
المخصصة،^(١)

١- تشير إلى أنه وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة فالاتفاقات التي يقوم
برنامج البيئة بمهام الأمانة لها يجب أن تستند إلى مبدأ استرداد التكاليف حين يتعلق الأمر بالتكاليف
الإدارية؛

أولاً (أ)

إدارة الصناديق الاستثمارية المتعددة

٢- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يعد تقريراً يبرز فيه التحديات التي تواجه إدارة الصناديق
الاستثمارية المتعددة، وأن يقترح الخطوات التي يمكن اتخاذها للتقليل من العبء الإداري لتعهد هذه
الصناديق الاستثمارية؛

أولاً (ب)

الصناديق الاستثمارية التي تدعم برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٣- توافق على تمديد الصناديق الاستثمارية التالية، رهنماً بتلقي المدير التنفيذي طلبات
للقيام بذلك من السلطات المختصة:

ألف - الصناديق الاستثمارية العامة

- (أ) AML - الصندوق الاستثماري العام بشأن المؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ب) CLL - الصندوق الاستثماري لدعم أنشطة مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، الذي أنشئ في عام ٢٠١٣ بتاريخ انتهاء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ج) CWL - الصندوق الاستثماري العام بشأن مجلس الوزراء الأفريقي المعني بالمياه، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (د) MCL - الصندوق الاستثماري العام لدعم الأنشطة في مجال الزئبق ومركباته، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (هـ) SLP - الصندوق الاستثماري لدعم أنشطة التحالف المعني بالمناخ والهواء النقي للحد من ملوثات المناخ القصيرة العمر، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ١٦ شباط/فبراير ٢٠٢٢؛
- (و) SML - الصندوق الاستثماري العام بشأن برنامج البداية السريعة للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ز) WPL - الصندوق الاستثماري العام لتوفير الدعم لنظام رصد البيئة العالمية/مكتب برنامج المياه والترويج لأنشطته، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

باء - الصناديق الاستثمارية للتعاون التقني

- (أ) AFB - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لأغراض أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، باعتباره كياناً منفصلاً متعدد الأطراف لمجلس صندوق التكيف، الذي مُدّد إلى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ب) BPL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاق مع بلجيكا (ممول من حكومة بلجيكا)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ج) CFL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاقية الإطارية بشأن التعاون الاستراتيجي بين وزارة حماية البيئة في الصين وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (د) CIL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للأنشطة العلاجية عقب حادثة المخلفات السامة في أبيدجان، كوت ديفوار، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (هـ) IAL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني الخاص بصندوق البيئة الأيرلندي المتعدد الأطراف لمساعدة أفريقيا (ممول من حكومة أيرلندا)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (و) IEL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني للمشاريع ذات الأولوية لتحسين البيئة في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (ممول من جمهورية كوريا)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ز) IPL - الصندوق الاستئماني للتعاون التقني للمساعدة في تنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في البلدان النامية (ممول من حكومة السويد)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ح) MDL - الصندوق الاستئماني للتعاون التقني بشأن تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة لصندوق إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ط) REL - الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتعزيز الطاقة المتجددة في منطقة البحر الأبيض المتوسط (الممول من حكومة إيطاليا)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ي) SEL - الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاق المعقود مع السويد، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ك) SFL - الصندوق الاستئماني للتعاون التقني بشأن تنفيذ الاتفاق الإطاري بين إسبانيا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ل) VML - الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لمساعدة البلدان النامية في اتخاذ إجراءات لحماية طبقة الأوزون بموجب اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال (الممول من حكومة فنلندا)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

٤ - تلاحظ وتوافق على إغلاق الصناديق الاستئمانية التالية، رهناً باستكمال أنشطتها والوفاء بجميع التبعات والالتزامات المالية المترتبة عليها:

جيم - الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني

(أ) GNL - الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم مكتب تنسيق برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية (ممول من حكومة هولندا)؛

(ب) TOL - الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (ممول من المنظمة الدولية للفرانكفونية)؛

ثانياً

الصناديق الاستئمانية التي تدعم برامج البحار الإقليمية والاتفاقيات والبروتوكولات والصناديق الخاصة

٥ - تلاحظ وتوافق على إنشاء الصناديق الاستئمانية التالية منذ الدورة الأولى لجمعية الأمم المتحدة للبيئة:

(أ) BBL - الصندوق الاستئماني لميزانية البرنامج الأساسية لبروتوكول ناغويا، الذي أنشئ في ٢٠١٤ بتاريخ انتهاء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

(ب) BXL - الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها؛ الذي أنشئ في ٢٠١٤ بتاريخ انتهاء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

٦ - توافق على تمديد الصناديق الاستئمانية التالية بعد تلقي طلبات للقيام بذلك من السلطات المختصة:

- (أ) AVL - الصندوق الاستئماني العام للمساهمات الطوعية المتعلقة باتفاقيات حفظ الطيور المائية الأفريقية والأوروبية والآسيوية المهاجرة، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ب) AWL - الصندوق الاستئماني العام لاتفاقيات الطيور المائية الأفريقية والأوروبية والآسيوية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ج) BAL - الصندوق الاستئماني العام لحفظ الحوتيات الصغيرة في بحر البلطيق وشمال شرق المحيط الأطلسي والبحر الآيرلندي وبحر الشمال، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (د) BBL - الصندوق الاستئماني لميزانية البرنامج الأساسية لبروتوكول ناغويا، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (هـ) BCL - الصندوق الاستئماني لاتفاقيات بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (و) BDL - الصندوق الاستئماني لمساعدة البلدان النامية والبلدان الأخرى المحتاجة للمساعدة التقنية لتنفيذ اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ز) BEL - الصندوق الاستئماني العام للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ح) BGL - الصندوق الاستئماني العام لميزانية البرامج الأساسية لبروتوكول السلامة الإحيائية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ط) BHL - الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة لبروتوكول السلامة الإحيائية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ي) BTL - الصندوق الاستئماني العام لاتفاق حفظ الخفاش الأوروبي، الذي مُدّد إلى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ك) BXL - الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها، الذي مُدّد إلى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ل) BYL - الصندوق الاستئماني العام لاتفاقيات التنوع البيولوجي، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (م) CAP - الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية للاتفاقيات الإطارية المتعلقة بحماية منطقة جبال الكاربات وتنميتها المستدامة والبروتوكولات المتعلقة بها، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ن) CRL - الصندوق الاستئماني الإقليمي لتنفيذ خطة العمل لبرنامج البيئة في منطقة البحر الكاريبي، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

- (س) CTL - الصندوق الاستئماني لاتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهدة بالانقراض، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ع) EAL - الصندوق الاستئماني للبحار الإقليمية لمنطقة شرق أفريقيا، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ف) ESL - الصندوق الاستئماني للبحار الإقليمية لتنفيذ خطة العمل لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية لبحار شرق آسيا، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ص) MEL - الصندوق الاستئماني لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ق) MPL - الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ر) MSL - الصندوق الاستئماني لاتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، الذي مد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ش) MVL - الصندوق الاستئماني العام للمساهمات الطوعية لدعم اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ت) PNL - الصندوق الاستئماني العام لحماية وإدارة وتنمية البيئة الساحلية والبحرية لمنطقة شمال غرب المحيط الهادئ ومواردها، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ث) ROL - الصندوق الاستئماني العام للميزانية التشغيلية لاتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المُسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (خ) RVL - الصندوق الاستئماني الخاص لاتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المُسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ذ) SOL - الصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحث والملاحظة المنهجية المتعلقة باتفاقية فيينا، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ض) SMU - الصندوق الاستئماني لدعم أنشطة أمانة مذكرة التفاهم المعنية بالحفاظ على أسماك القرش المهاجرة، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (غ) VBL - الصندوق الاستئماني الطوعي لتيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ظ) VCL - الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (أأ) WAL - الصندوق الاستئماني لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية في منطقتي غربي ووسط أفريقيا، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

٧ - تلاحظ وتوافق على دمج الصناديق الاستثمارية التالية بعد تلقي طلبات للقيام بذلك من السلطات المختصة:^(٢)

(أ) BIL - الصندوق الاستثماري الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية لتيسير مشاركة الأطراف، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية (بروتوكول السلامة الأحيائية)؛

(ب) BZL - الصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية لتيسير مشاركة الأطراف في عملية اتفاقية التنوع البيولوجي؛

توافق على تمديد الصندوق الاستثماري المدمج الذي تعاد تسميته على النحو التالي:

٨ - BZL - الصندوق الاستثماري لتيسير مشاركة الأطراف من البلدان النامية في اجتماعات مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، ولا سيما الأطراف من أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وكذلك الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، و يمدد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

الجلسة العامة السادسة

٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦

(٢) يتوافق هذا المقرر مع الفقرتين ٢٤ و ٢٥ من المقرر ٣٢/١٢ الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي.